

إذا نوى الرجل طلاق زوجته هل تطلق | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

لو ان الرجل نوى يطلق زوجته ما نوى. ما طلقت. يذهب الى المحكمة. بنية الطلاق الزوجة. ثم لم اصل تغيرت نيته او ثناه رجل عن قصده فان هذا الطلاق لا يقع الطلاق لا يقع الا بامرین - 00:00:00
اما بلفظ او كتابة. واما مجرد النية فلا يقع بها طلاق - 00:00:20